في معصية الخالق واليه اشاره الله تعالى بقوله وان جاهداك
على ان تشرك بي ما ليس لك به علم الاية وان الكفر لا
يحل العقوق حتى يجب على المسلم نفقة الوالدين الكافرين
وخدمتهما وبرهما وزيارتهما الا ان يخاف ان يجلباه الى
الكفر فيجوز ان لا يزورهما كذا في الخلاصة ولا يقودهما الى
البيعة ويقودهما منها الى المنزل ومنها قطع الرحم
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا ان الله تعالى خلق
الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن
فقال مه قالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم
اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت
بلى قال فذلك لك ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اقرأوا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم الى قوله لها
صب عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه

رضي الله تعالى عنه مرفوعا ان الرحمة لا تنزل على قوم
فيهم قاطع الرحم صب عن الاغر رضي الله تعالى عنه
انه كان ابن مسعود رضي الله عنه جالسا بعد
الصبح في حلقة فقال انشد الله تعالى قاطع رحم
لما قام عنا فانا نريد ان ندعو ربنا وان ابواب السما
مغلقة دون قاطع رحم اعلم ان قطع الرحم حرام و
صلها واجب ومعناه مفلوان لا ينساها وينفقدها
بالزيارة او الاهدا او الاعانة باليد او القول واقله
التسليم او ارسال السلام او المكتوب ولا توقيت فيه
ويجب لكل ذي رحم محرم واختلف في غير المحرم منه ويدل
على عدم وجوبه جواز النكاح والجمع بين امرأتين
لو فرض كل منهما ذكرا لم يحرم عليه الاخرى اذ علة
عدم جواز النكاح والجمع لزوم قطع الرحم في الجواز

Copyright © King Saud University